

شرح معاني الآثار

4829 - حدثنا بن أبي داود قال ثنا سهل بن بكار قال ثنا أبو عوانة عن عاصم بن كليب عن أبي الجويرية عن معن بن يزيد السلمى قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا نفل إلا بعد الخمس ومعنى قوله إلا بعد الخمس عندنا وإنا أعلم أي حتى يقسم الخمس وإذا قسم الخمس إنفرد حتى المقاتلة وهو أربعة أخماس فكان ذلك النفل الذي ينفله الإمام من بعد أن آثر به أن يفعل ذلك من الخمس لا من الأربعة الأخماس التي هي حق المقاتلة وقد دل على ذلك أيضا ما قد